



إن رئيس مجلس جماعة سidi علال البحراوي

قرار لرئيس مجلس جماعة سidi علال البحراوي
رقم: ٦٧٧ بتاريخ: ٥ غشت ٢٠٢٤ بشأن
فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم ١.١٥.٨٥ بتاريخ ٢٠ رمضان ١٤٣٦ الموافق ٠٧ يوليز ٢٠١٥ بتنفيذ القانون التنظيمي رقم ١١٣.١٤ المتعلق بالجماعات لاسيما المادة ١٢٧ منه.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٠٨ بتاريخ ٤ شعبان ١٣٧٧ الموافق ٢٤ فبراير ١٩٥٨ بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم رقم ٢.٧٧.٧٣٨ بتاريخ ١٣ شوال ١٣٩٧ (٢٧ شتبر ١٩٧٧) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- ❖ بناء على المرسوم رقم ٢.١١.٦٨١ بتاريخ ٢٨ ذي الحجة ١٤٣٢ موافق ٢٥ نونبر ٢٠١١ في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم ٢.٩٧.١٠٥٢ الصادر بتاريخ ٠٤ شوال ١٤١٨ الموافق ٠٢ فبراير ١٩٩٨ بإحداث تعويض جزائي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ❖ بناء على المرسوم رقم ٢.٢١.٥٨٠ الصادر في ٢٢ من محرم ١٤٤٣ (٣١ أغسطس ٢٠٢١) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- ❖ بناء على القرار رقم ٢٥٢٢.٢١ الصادر في ٢١ من ربيع الأول ١٤٤٣ (٢٨ أكتوبر ٢٠٢١) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- ❖ بناء على قرار وزير الداخلية رقم ١٠١٩.٢٤ الصادر في ١٠ شوال ١٤٤٥ (١٩ أبريل ٢٠٢٤) بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية،
- ❖ بناء على مقرر للمجلس الجماعي سidi علال البحراوي عدد ١٨ بتاريخ ٠٣ فبراير ٢٠٢٢، القاضي بتعديل البكال التنظيمي لإدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الخميسات بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٢٢،
- ❖ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم ٩٤٥٣ بتاريخ ٢٤ يونيو ٢٠٢٤ بخصوص تفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنها المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية،
- ❖ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ ٣١ يوليز ٢٠١٨ حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية،
- ❖ بناء على المنشور رقم D-6744 بتاريخ ٣٠ شتبر ٢٠٢١ ، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية،
- ❖ بناء على النشور رقم D-7563 بتاريخ ١٥ نونبر ٢٠٢١ ، بخصوص التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية،
- ❖ بناء على قرار لرئيس مجلس جماعة سidi علال البحراوي رقم ٤١ بتاريخ ٠٩ فبراير ٢٠٢٤، القاضي بإعفاء مدير المصالح الجماعية، والمؤشر عليه من طرف السيد وزير الداخلية بتاريخ ٨ مارس ٢٠٢٤.

يقرر ما يلي

الفصل الأول: يعلن رئيس مجلس جماعة سidi علال البحراوي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية.

الفصل الثاني: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه:

- ١- الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بجماعة سidi علال البحراوي، الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

أن يكونوا مرتبي على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور هذه المناصب، لمهم رئيس قسم.

الفصل الثالث: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعاً بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة).

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- استمارة الترشيح، تتضمن سيرة ذاتية تبين مؤهلات المترشح(ة)، مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفادة منها، اللغات المتقنة، ونبذة عن مساره المهني، وكذا مهام المسؤولية والوظائف التي زاولها،

- برنامج العمل والمنهجية التي يقتربها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية، وكذا سبل الرفع من أدائها.

- نسخة من قرار التعيين في الدرجة الحالية.

- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر،

- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، ذات صلة بالمنصب المراد شغله أو المثبتة للشروط المطلوبة لشغلة.

الفصل الرابع: تحدد البطاقة الملحة بهذا القرار مهام المنصب المعلن عن شغوره، وكذلك الشروط والكافئات المطلوبة،

الفصل الخامس: تودع ملفات الترشيح في نظيرتين (2) مباشرة بمكتب الضبط بجماعة سيدي علال البحراوي، إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم: 11 أكتوبر 2024 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

الفصل السادس: تتولى لجنة معينة بقرار يصدره رئيس المجلس الجماعي لسيدي علال البحراوي ويؤشر عليه عامل إقليم الخميسات، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذلك إجراء مقابلة الانتقاء،

الفصل السابع: تنصب مقابلة الانتقاء حول إمام المترشح بالنصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطر الجماعات، إضافة إلى مدى تمكنه من تقنيات وأدوات التدبير الحديث للمرافق الجماعية وقدرته على مواكبة التحول الرقمي للإدارة،

الفصل الثامن: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء ونتائجها عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وكذلك تعليقها بمقر الجماعة،

الفصل التاسع: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma.

حرر بسيدي علال البحراوي، في: 05 غشت 2024

رئيس المجلس الجماعي



تأشيره السيد عامل إقليم الخميسات

